عمل القلب:

هـو كـل أمـرٍ مـن جـنس الهـم والإرادة؛ كالحـب والـبغض والخشـية والتوكـل ونحـو ذلـك، وهـو يمثــل الأســاس للقــوة العمليــة فــي الــنفس الإنسانية، وأعمال القلوب بهذا الاعتبار داخلة فـي مسمى الإيمان بل هي أساس الدين والإيمان.

وأساس توحيد الربوبية أقوال القلب لذلك يسمى توحيد المعرفة والإثبات، وأساس توحيد الألوهية أعمال القلب لذلك يسمى توحيد الألوهية أعمال القلب لذلك يسمى توحيد الإرادة والقصد، وكما أن توحيد الربوبية غير كافٍ بمجرده للنجاة وإنما المعول على توحيد الألوهية؛ فكذلك الحال في أقوال القلوب وأعمالها.

والذى يتأمل النصوص الشرعية يجد أنها قد امتدحت أعمال القلوب الشرعية وأمرت بها، كما يجد أن أقوال القلوب المجرَّدة إنما ذُكــرت فــى معــرض الـــذم. والعلــم المجــرد واليقين المجرد لم ينفع إبليس وفرعون، كمــا أن العلــم النــافع الممــدوح هــو الــذي يستلزم العمل، وبذلك نعلم أن أقوال القلب لا تُمــدح إلا إذا اســتلزمت أعمـــال القلـــوب الشرعية، ونـدرك خطأ المرجئـة حين أخرجـت أعمال القلوب عن مفهوم الإيمان.

عمل الجوارح:

والمراد به الأعمال الشرعية الظاهرة، وهي داخلة في مسمى الإيمان عند أهل السنة -سواءً العمل الظاهر أو الباطن- خلافًا لجميع فـرق المرجئـة، وهي لازم الأعمال القلبية وثمرتها الضرورية، غير أن وجود الأعمال الظاهرة أو آحادها لا يستلزم أن يكون باعثها عمل القلب كما في حال المنافق.

من الأدلة على دخول العمل في مسمى الإيمان:

تسمية العمل إيمانًا في النصوص الشرعية.

أن الله ورسوله نفيا الإيمان عمَّن أتى بـالقول دون العمـل، والاسم لا ينتفي إلا إذا انتفى بعض أركانه أو واجباته.

زيادة الإيمان ونقصانه.


حصول الكفر بالقول والعمل.


قول اللسان:

وهو النطق بالشهادتين، ويلحق به سائر الأقوال الشـرعية التــي حــضً عليهـا الشـرع مــن التســبيح والتهليل والتكبير وجميع الأقوال الظاهرة. وكمــا أن الأعمــال الشــرعية الداخلــة فــي الإيمــان ليست على مستوى واحد، فكذلك الأقوال الشرعية فإن منها:

ما هو من الإيمان الواجب، وهي سائر الأقوال الشرعية الواجبة التسي تكسون فسي العبسادات المشسهورة؛ كالصسلاة والحسج، وكخلك الأقوال الواجبة في غير تلك العبادات، وهده الأقوال بنقصها يكون إيمان العبد ناقصًا نقصًا يستلزم العقاب والوعيد.

مــا هــو ركــن فــي الإيمــان بزوالــه يــزول الإيمــان، وهــو النطــق بالشــهادتـين فمتــى ما زالتا ذهب الإيمان إجماعًا كما نقل أهل العلم.






القاعدة الثامنة

(أن الإيمان هو مـن الأسـماء الكتابيـة القرآنيـة النبوية الدينية الشرعية, فيتنوع مسماه قدرًا ووصفًا بتنـوع الكتـب الإلهيـة, فمنـه مـا هـو متفق عليه بين جميع المـؤمنين... ومنـه مـا تختلف فيه الشرائع والمناهج)

الشـرح:

تدل هذه القاعدة على أن اسم الإيمان اسم شرعي عرف مدلوله من الشرائع السماوية، وأن مدلوله منه ما هو مشترك بين جميع الشرائع مثل الإقرار بالله وتوحيده واليوم الآخر والصدق والعدل، وهو الدين العام أو الإسلام العام أو الإيمان العام المشترك بين جميع الشرائع السماوية.

ثــم إن هــذا الــدين المشــترك بــين الرســل جميعهم يختلف قدرًا ووصفًا، فقد يكون في إيمان الماضين أشياء ليست مما يجب علينا نحن المسلمين، وفي ديننا وإيماننا نحن المسلمين أشـياء لــم تكــن فــى ديــنهم وإيمانهم، من خلال ذلك يتضح أن مدلول الإيمان ومُسلماه مناه ما هنو مشترك بلين الشــرائع الســماوية، ومنــه مــا اختصــت بـــه شریعة دون شریعة.



القاعدة التاسعة

(مسمى الإيمان والدين في أول الإسلام ليس هو مسماه في آخر زمان النبوة)



لما تقرر أن الإيمان قول وعمل وأن جميع الأعمال والأقوال الصالحة التي شُرعت داخلة في مسمى الإيمان جاءت هذه القاعدة مُتَّسِقة مع هذا المبدأ؛ حيث أن الأعمال الشرعية فُرضت شيئًا فشيئًا، قال شيخ الإسلام في بيان هذه القاعدة: "بل مُسَمَّاه في الآخر أكمل، كما قال تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيـنَكُمْ} الساحة: "وقال سبحانه: {وَمَـن يَكْفُـرْ بِالإِيمَانِ فَقَـدْ حَبِطَ عَمَلُهُ} الساحة: إلى الإمام أحمد: كان بدء الإيمان في أول الإسلام ناقصًا فجعل يتم".

القاعدة العاشرة

(أن القرآن ليس فيه ذكر إيمان مطلق غير مفسر, بل لفظ الإيمان فيه إما مقيد وإما مطلق مفسر)

الشــرح:

لا بد أولًا من بيان أن اللفظ المطلق من كل وجــه لا يوجــد فــي الكــلام المفهــوم أبــدًا، فاللفظ الواحد يكون مطلقًا من وجه مقيدًا من وجه أخر.

من هنا فإن كون الإيمان ربما جاء في بعـض النصـوص مطلقًا إنمـا يــراد بــه الإطلاق من بعض القيود التي قد تقيد بـه في نصوص أخرى، وقد نصَّت القاعدة على أن الإيمــان إنمــا يــأتي مطلقًا مفســرًا أو مقيــدًا، والكـلام فــي ذلـك مــن خـلال شــرح شِقًى الاستعمال:

أولًا: الإيمـــــان المطلق:

وهــذا القســم مــن صــور الاســتعمال فــى القــرأن إنمــا جــاء مُفَسِّرًا بِما يشرح مفهوم هذا الاسم، فمنـه قولـه تعـالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُـونَ الَّـذِينَ إِذَا ذُكِـرَ اللَّهُ وَجِلَـتْ قُلُـوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَــتْ عَلَــيْهِمْ آيَاتُــهُ زَادَتْهُــمْ إِيمَانًــا وَعَلَــى رَبِّهِــمْ يَتَوَكُّلُــون*الَّـــخِينَ يُقِيمُــونَ الصَّــلاَةَ وَمِمَّــا رَزَقْنَــاهُمْ يُنفِقُون * أُوْلَــــ فَمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا } [النفال: ١-٤]، فقد ذكرت الآية الإيمان مطلقًا ثم فسـرته بأنـه يشـتمل علـى الأعمـال الظاهرة والباطنة، وأن هذه الأشياء مجتمعة هي الإيمان الحق. وهذا هو مقتضى قول السلف حين شرحوا مفهـوم الإيمان من أنه مجموع القول والعمل.

ثانيًــا: الإيمــان المُقَبَّد:

وهو ورود اسم الإيمان في بعض النصوص مُقيدًا بامر معين، ومن ذلك قوله تعالى: {يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ} البقرة الإيمان المطلق عن هذا القيد يشمل الإيمان بالله والملائكة والرسل والبعث إلى غير ذلك من متعلقات الإيمان المطلق، إلا أن هذا النص قد قيَّد الإيمان بالغيب مع عدم التصريح بما وراء ذلك من الأمور الأخرى.

القاعدة الحادية عشرة

(أن الله فرَّق بين الإيمان والعمل في مواضع... ثـم للنـاس فـي مثـل هـذا قـولان: مـنهم مـن يقـول: المعطوف دخل في المعطوف عليـه أولًا ثـم ذكـر باسمه الخاص تخصيصًا له... وقيل: بل الأعمـال فـي الأصل ليست من الإيمان... ولكن هي لازمة له فمن لم يفعلها كان إيمانه منتفيًا)



الإيمان المطلق يتضمن الأعمال الظاهرة والباطنة، وأما إذا عُطف الإيمان على العمل الصالح فإن دلالة الإيمان على العمل حينها قد تكون بالتضمن أو الإيمان على العمل حينها قد تكون بالتضمن أو باللزوم، وهـــذان التخريجــان لمفهـــوم العطــف تخريجـان لأهــل الســنة والجماعــة ولــيس أحــدهما صوابًا والأخر خاطئًا؛ لأن النصـوص الشـرعية قد دلَّت على كلا الاستعمالين.

القـاعـدة الثانيـة عشرة (فلفظ الإيمان إذا أطلق في القرآن والسنـة يـراد بـه ما يـراد بلفظ البـر وبلفظ التـقوى وبلفظ الدين...)



لفظ الإيمان إذا أُطلق يُـراد بـه ما يُـراد بلفظ البـر والتقـوى والــدين، قــال تعــالى: {لَّـيْسَ الْبِـرَّ أَن تُولُّـواْ وُجُــوهَكُمْ قِبَـلَ الْمَشْـرِقِ وَالْمَغْـرِبِ وَلَــكِنَّ الْبِـرَّ مَـنْ آمَـنَ بِـاللهِ وَالْيَــوْمِ الآخِـرِ وَالْمُقْـرِبِ وَلَــكِنَّ الْبِـرَّ مَـنْ آمَـنَ بِـاللهِ وَالْيَــوْمِ الآخِـرِ وَالْمُلأَئِكَــةِ وَالْكِتَـابِ وَالنَّبِيِّــينَ وَآتَــى الْمَــالَ عَلَــى حُبِّــهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْـنَ السَّـبِيلِ وَالسَّـائِلِينَ وَفِي النَّقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْـنَ السَّـبِيلِ وَالسَّـائِلِينَ وَفِي الرِّقَـابِ وَأَقَـامَ الصَّـلاةَ وَآتَــى الزَّكَـاةَ وَالْمُوفُــونَ بِعَـهــدِهِمْ إِذَا الرِّقَـابِ وَأَقَـامَ الصَّـلاةَ وَآتَــى الزَّكَـاةَ وَالْمُوفُــونَ بِعَـهــدِهِمْ إِذَا الرِّقَـابِ وَأَقَـامَ الصَّـلاةَ وَآتَــى الزَّكَـاةَ وَالضَّرَاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَــئِكَ عَمُ الْمُتَقُون} البَالْسَ أُولَــئِكَ هُمُ الْمُتَقُون} البَالْسَاء والضَّرَاء وَحِينَ الْبَالْسِ أُولَــئِكَ الْبَالْسَاء والضَّرَاء وَحِينَ الْبَالْسِ أُولَــئِكَ هُمُ الْمُتَّقُون} البَالْسَاء والضَّرَاء وَحِينَ الْبَالْسِ أُولَــئِكَ مُمُ الْمُتَّقُون} البَالْسَاء والضَّرَاء وَحِينَ الْبَالْسِ أُولَــئِكَ

فالآية نصَّ في المقصود فهي دالة على أن معنى البر عند الإطلاق هو معنى الإيمان الشرعي من وجهين:

1

من جهة أنها فسُرت البر بالإيمان صراحة، قال تعالى: {وَلَـكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ...}.

من جهة أنها فسُرت البربعد ذلك بالأعمال الباطنة والظاهرة، وقد فُسُر الإيمان في غير أية بالأعمال الظاهرة والباطنة. ثم هي دالة بعد ذلك على أن البر عند الإطلاق هو التقوى من جهة النظر إلى مدلول أولها وأخرها، حيث قال في أولها: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ } -ثم ذكر الأعمال- ثم قال في أخرها: {أُولَئِكَ النَّالِيَ النَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُون}. فمُسمَّى الإيمان والبر والتقوى عن الإطلاق واحد، أما عند التقييد فإن لكلً معنى يخصه.

القاعدة الثالثة عشرة

(المُرَكَّبات... على وجهين: منها ما يكون التركيب شرطًا في إطلاق الاسم, ومنها: ما لا يكون كذلك... ومعلوم أن اسم الإيمان من هذا الباب)

الشـرح:

الإيمان حقيقة مركبة من القول والعمل، وهـذا ثابت بدلالة النصوص والإجماع خلافًا للوعيدية والمرجئة؛ حيث زعمتا أن الإيمان حقيقة واحـدة لا تقبل التبعُّض؛ فمتى ما ذهب بعضه ذهب كله، لكن هذا التركيب ليس شرطًا في أن الإيمان يزول بعضه بزوال بعض أجزاءه، فإن النصوص تصف الإيمان بأن له أجزاء وشعبًا وأنه يتبعُّض ويتفاضل، وأن الأعمال تتفاضل فيما بينها. وهذا لا يعني أن كل أجزائه بهذه المثابة؛ فإن من أجزائه وأصوله ما بذهاب يخهب الاسم الشرعي وهي شرط فيه، ومن ذلك الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم فإن من شرطه الإيمان بالرسل قبله، فلو ذهب الإيمان بالرسل قبله، فلو ذهب الإيمان بالرسل قبله، فلو ذهب الإيمان بالرسل قبله.

القاعدة الرابعة عشرة

(محبة الله.. ورسوله.. هي أصل كل عمل من أعمال الإيمان والدين, كما أن التصديق به أصل كل قول من أقوال الإيمان والدين)



هــذه القاعــدة تــنُصُّ علــى أن للأقــوال والأعمـال أصــلًا تنبثـق منــه وتقــوم علــى أساســه، وهــذا الــذي قــرره ابــن تيميــة يظهر بما يلي:

أن خطاب الله إما خبر وإما طلب, والمتلقِي حين يسمع الخطاب لا يعدو حاله أحد أمرين:

وإما أن يُقابل الطلب بالحب امتثـــالًا أو البغض توليًا. إمـــا أن يُقابــــل

الخبـر بالتصـديق أو التكذيب.

ثم يتركُّب من ذلك ما يلي:

يُصــدِّق الخبــر ويمتثل الأمـر = المؤمن.

يُكــذِّب الخبــر

ويمتثل الأمر =

المنافق.

يُصـــدِّق الخبـــر ويتولَّى مُعرضًا = بعــض الكفـــار كغالـــب علمـــاء

اليهود.

 وهذا الهيكل يقرب لنا كون التصديق وهو قـول قلبـي، والحـب وهـو عمـل قلبـي، همـا أسـاس الأقـوال والأعمـال، فالتصـديق فـي أقوال القلب المراد به هنا ما هو من جنس العلـم، والحـب مــن جـنس النيــة والهــم والإرادة؛ فذلك أسـاس القـول وهـذا أسـاس العمل.

القاعدة الخامسة عشرة

لا يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد).



لما كان الإيمان قولًا وعملًا فإنه ليس مطلق القول والعمل، بل هو القول والعمل المشروعان على مقتضى ما جاء بــه الرســول -صـلى الله عليــه وسلم-، والكفار قد يقومون بكثير من الواجبات التي أوجبها الله تعالى من إقامة العدل والصدق وحفيظ العهيد ونحيو ذليك، غيير أن عملهيم ذليك لیس عن استسلام شرعی اتباعًا لما جاء بــه محمـد -صـلى الله عليـه وسـلم-، ولـذلك فإنهـا لا تُدخلهم في مسمى الإيمان.

القاعدة السادسة عشرة المدل ال

الشـرح:

من تأمل النصوص الشرعية وجد أنها لم تمتـدح الإيمـان إلا إذا كـان معـه عمـل، وهي مستفيضة بالثناء على أهل الأعمال الصـالحة، وفـي المقابـل ذمّـت النصـوص من جعل الإيمان قولًا بلا عمل ونفت عنه الإيمان.

القاعدة السابعة عشرة

(فحيث وجد في كلام مقبول تفضيل شيء على الإيمان فإنما هو تفضيل نـوع خـاص علـى عمومــه، أو تفضـيل بعــض شـعبه العالية على غيره، واسم الإيمان قد يتنـاول النوعين جميعًا وقد يخص أحدهما)

الشـرح:

ورد في بعض النصوص والأثار تفضيل بعض الأعمال على الإيمان، فربما يُستشكل الشخص ذلك على مذهب أهل السنة حيث أن مثل ذلك مُشعر بالمغايرة والمباينة، ومن ذلك قوله -صلى الله عليه وسلم- لمَّا سُئل فقيل لـه: أي العمـل أفضل؟ قال: (الْإيمَانُ بـاَللَّهُِ وَرَسُولِهِ)، قيل: ثم ماذا؟، قال: (جهَادُ فِي سَـبيل اللَّهِّ). قيل: ثم ماذا؟ قال: (حَجُّ مَبْرُورٌ). فقد يُشعر ذلك أن الجهاد والحج ليسا من الإيمان، وليس الأمر كذلك بـل الإيمان شعب وأنواع والتفاضل المذكور فيما بينها.